

رسائل في السياسة الإسلامية

A decorative flourish consisting of three curved lines forming a bracket-like shape.

The image shows a decorative Islamic calligraphy banner. The top section contains the text "الحقائق السوادىء" (The Black Realities) in a bold, black, stylized font. Below it, the word "فِي" (In) is written in a smaller, gold-colored script. The bottom section features the text "الكتاب" (The Book) in a large, gold-colored, flowing calligraphic style. The background has a warm, golden-yellow hue with subtle floral patterns and a textured, parchment-like appearance.

36

فَضْيَلَةُ الرَّشِيقُ الْعَلَامَةُ

مُحَمَّدُ الْمَانِبِيُّ عَلَيْهِ الْجَمَامِيُّ

**عميد كلية الحديث الشرقي ورئيس شعبة العصيدة بالدراسات العليا
في جامعة الالام الصربية بالمدينه البوهيميه سيباستيا**



الله
الله
الله

هـ ١٤٢٠ مـ
حقیقت الشوری
فی الاسلام

جميع حقوق الطبع محفوظة

— «دار المنهج»

الطبعة الأولى

١٤٢٦ - م ٢٠٠٥



رقم الإيداع: ٢٠٩٩٠ / ٢٠٠٤



الادارة : ١٧ شارع صعب صالح - من احمد عصمت . عين شمس الشرقية . القاهرة . ج.م.ع
جوال: ٠٠٢ ١٧ ٥٣٣ ٥٣٩ / ٠١٢ ٣٩ ٤٩٨٨٦٢٤ هاتف فاكس: ٠٠٢٠٢ / ٤٩٨٨٦٢٤

المكتبة: ٨١ شارع الهدي الحمدي - من احمد عرابي - مساكن عين شمس - القاهرة
جوال: ٠٠٢ / ٠١٢٤٠٧٣٩٧٤

E-Mail:daralmenhaj@hotmail.com

رسائل في السياسة الإسلامية

(١)


حقيقة الشورى
في الإسلام

كتاب
فضيل الشيخ العلامة
محمد أمان بن علي الحجام

عميد كلية الحديث ورئيس شعبة العقيدة والدراسات العليا
بجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سابقاً



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمِدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
شَرِّ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ؛ فَلَا مُضْلِلٌ لَهُ،
وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَهُ.

وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَالِيدِهِ، وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَآتَشُمُ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ٢٠].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ آتَقُوا رِبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدَهُ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ
مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي سَأَلَهُنَّ بِهِ، وَالْأَرْحَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ
رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٣﴾ يُصْلِحُ لَكُمْ
أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيمًا﴾

[الأحزاب: ٧٠-٧١].



حقيقة الشورى في الإسلام

أما بعد: فإن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي
محمد ﷺ، وشرّ الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة
ضلاله، وكل ضلاله في النار.

وبعد: فهذه سلسلة تتناول موضوعات مهمة، ولملحة في السياسة
الإسلامية، سميتها: "رسائل في السياسة الإسلامية"، أقدمها للقراء؛
سائلًا الله أن ينفعهم بها.

فمنذ زمن غير قصير أسمع - كما يسمع غيري - اللغط والخلط
في موضوعات كثيرة تتعلق بالسياسة الإسلامية، وذلك من بعض
الكتاب المخدوعين بالثقافات الأجنبية -غربية أو شرقية-؛ دون أن
يكون لديهم رصيد يُذكر في الدراسات الإسلامية بعامة، وفي
الناحية الدستورية والعقدية والاقتصادية بخاصة، وهم مع ذلك أكثر
كتابة من غيرهم في مسائل السياسة الإسلامية، وأصرح دعوة إلى
أفكارهم على غير بصيرة، وأنشط في التأثير على غيرهم من العوام
وأشبه العوام.

فمشاركة مني في بيان الحق، والدعوة إليه، والدفاع عنه؛
سجلت بعض ما ينبغي ذكره في هذه الموضوعات على شكل محاضرات
مختصرة، ثم بدا لي طبعها ونشرها بين الناس لعم الفائدة - إن شاء
الله -.



وقد عالجت في هذه الرسالة -الرسالة الأولى- موضوع "الشورى في الإسلام":

فتحدثت عن مكانتها، وأنها من صفات المؤمنين، وقد أمر الله بها خاتم النبيين محمدًا عليه من ربه الصلاة والسلام - حتى إنه عَلَيْهِ السَّلَامُ كان يكثر من الاستشارة؛ امثالاً لأمر الله فيما لم ينزل عليه به وحي، ولا سيما في المسائل الحرجية، ومكيدتها وخداعها، فـ: «الحرب خدعة»^(١). كما أوضحت في هذه الرسالة أن الشورى غير ملزمة، وإن قال بعض أهل العلم بأنها ملزمة، ولكنني خالفت هذا الرأي، وناقشت هذه النقطة -بما تستحق-، وأثبتت بالأدلة التاريخية بأنها غير ملزمة، والله الحمد والمنة^(٢).

كما ناقشت في هذه الرسالة زعم القائلين بأن الشورى هي الديمocratية، أو تفسير للديمocratية، وأوضحت بأن هذه أكبر غلطة يرتكبها الكتاب المخدوعون؛ لأن الديمocratية كلمة أجنبية لفظاً ومعنى، وسوف يرى القارئ في هذه النقطة مناقشة ساخنة.

(١) أخرجه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذى، وابن ماجه؛ من حديث جابر بن عبد الله هُنَافَةٌ عَنْهَا.

(٢) انظر ما سيأتي في (ص ٢٦) من هذه الرسالة، مبحث: "مواقف حازمة من التاريخ تدل على أن الشورى غير ملزمة".



والله أَسْأَلُ، وَبِحُبِّي لِرَسُولِهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- أَتُوسلُ؛
أَنْ يَجْعَلَ عَمَلِي هَذَا خَالصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ؛ بَعِيدًا مِنَ الرِّيَاءِ، سَالِمًا
مِنْ جَمِيعِ الْعِيُوبِ وَالْأَفَاتِ، وَأَنْ يَكْتُبَ لِي الْقَبُولُ، وَيَجْعَلَ فِيهِ الْفَائِدَةَ
لِلْمُسْلِمِينَ؛ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ مُجِيبٌ الدُّعَواتِ.

وَصَلَوةُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَى صَفْوَةِ أَنْبِيَائِهِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

كتبها

الدكتور محمد أمان بن علي الجامي



حقيقة الشورى في الإسلام

فحدّيسي معكم هو: "حقيقة الشورى في الإسلام"؛ فنحمد الله الذي هدانا لهذا الدين وأكرمنا به، فنسأله تعالى الثبات عليه حتى نلقاه وهو راضٍ عنا.

ثم إن جهل كثير من المسلمين حقيقة دينهم، وخصائص إسلامهم، وسعة شريعتهم، وسماحتها، وصلاحها دائمًا وأبدًا، وأنها إنما أنزلت للبقاء ما بقيت الدنيا، وأنّها ليست بتصورات بشرية، ولا نظريات، ولكنها تنزيل من رب العالمين، وقد جاء بها الرسول الأمين -عليه من ربه أفضّل الصلاة وأزكى التسليم-.

إن جهل كثير من المسلمين لهذه الحقائق من دينهم؛ جعلهم لقمة سائغة لكثير من الاتجاهات الفكرية، وكثير من الحركات المستحدثة -التي قد تطلق على نفسها أحياناً حركات إسلامية؛ لتروج وتقبل لدى السُّذِّج من الناس-، ولقمة سائغة للمذاهب الماديّة، التي غزت العالم الإسلامي، فاجتالت كثيراً من المسلمين، من



حقيقة الشورى في الإسلام

المذاهب الغربية والشرقية، واستولت على كثير من الكتاب المستحدثين، وخاصة في المجال الدستوري والاقتصادي، فرأينا منهم من يقدس الغرب، ومنهم من يقدس الشرق؛ كما لعبت الأفكار العقلانية الملحدة والماسونية العالمية الخفية دورها في صفوف شبابنا، حتى شوّشت عليهم، ونتج من ذلك كله أن زلَّ كثير من الكتاب وبعض المثقفين المتممِين إلى العلم زلة ارتكب بسببها كثير من المثقفين، وقد قيل قديماً: "زلة العالم زلة العالم".

ومن زلات هؤلاء المثقفين: تفسير بعضهم الشورى في الإسلام بالديمقراطية الغربية، أو بالبرلمان الغربي، أو مجلس الشعب: تخبطات تنبئ عن الجهل، وسوف نفصل القول في هذه النقطة -إن شاء الله تعالى-. .

ومن زلاتِهم: زعمهم -أو زعم بعضهم- أن الإسلام لا يقرُّ نظام الطبقيات المتفاوتة، بل يدعو إلى القضاء على الطبقية، وإلى توزيع الثروات بين الناس، حتى لا يكون هناك تفاوت بين الناس في أرزاقهم، فيعدون التفاوت في الأرزاق ظلماً، ولا تكون هناك -في زعمهم- طبقة غنية مع وجود مسكين ذي متربة، حتى قال قائلهم: "إن الإسلام صحة في وجه الطبقية".

هكذا زعموا، وهكذا أصدقوا بالإسلام ما ليس منه؛ جهلاً



منهم، وهم يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صنعاً.
وسوف نتحدث عن هاتين النقطتين حديثاً نُحاول فيه بيان
براءة الإسلام من هاتين التهمتين:

أ- اتهامه بأنه نظام ديمقراطي.

ب- واتهامه بأنه صيحة في وجهطبقية.

فلنبدأ بالأولى منها، مستعينين بالله وحده:

* الإسلام والأنظمة البشرية الوضعية:

إن الحاكمة في الإسلام لله وحده، وهذا ما يؤمن به كل مسلم
واعٍ لم تغّير فطرته بالأفكار الغربية أو الشرقية؛ لأن توحيد الحاكمة هو
توحيد التشريع نفسه، وهو نوع من توحيد العبادة؛ فلا عبادة إلا
للله؛ إذن: فلا حاكمة إلا لله وحده؛ لا لفرد، أو حزب، أو شعب.
ومن يُمعن النظر في واقع الأمم اليوم؛ يدرك دون شك أن
معظم الولايات التي تعيشها الشعوب -أو أكثرها- مرجعها إلى
إخضاع الحاكمة لتشريع بشري زمِّني، واعتقاد صحة سلطة
تشريعية بشرية، مهما اختلفت القابها.

- فالديمقراطيون مثلاً يجعلون الحاكمة للشعب، ويزعمون
أن الشعب الناضج هو مصدر السلطات التشريعية، والقضائية،
والتنفيذية، منه وإليه يعود كل أمر من أمور التشريع، ويرون أن



ذلك هو العدالة؛ لأن المجتمع صار يحكم نفسه بنفسه، وهي العدالة التي يتغنّى بها عشاق الغرب، أو المؤمنون بهم.

- وأما النظام الشيوعي؛ فإنه يرى العدالة في حاكمية الحزب الحاكم، الذي بيده -أو يُحب أن يكون بيده- زمام السلطة التشريعية، وعلى جميع الناس -أفراداً وجماعات- أن يخضعوا لما يفرضه عليهم هذا الحزب الحاكم المتسلط؛ بصرف النظر عن وجود الحزب المعارض أو عدم وجوده؛ لأنَّه الحزب المختار المتميّز، وهو الذي يسنُ القوانين ويقدِّر العقوبات ويشرع التشريعات المختلفة؛ إذ لا معقب لحكمه، ويصدق على تصرُّف هذا الحزب وصلاحيته الواسعة قول القائل^(١):

إذا قالت حَذَام فَصَدَّقُوهَا
فإن القولَ ما قالت حَذَام

(١) هذا المثل للجيم بن صعب، وكانت حَذَام امرأته، فقال فيها زوجها لُجيم هذا البيت.

انظر: "الأمثال" لأبي عبيد (ص ٥٠)، و"جمهرة الأمثال" لأبي هلال العسكري (١٦/٢).

وقال الأخير: "فصار كل مصراع من هذا البيت مثلاً في تصديق الرجل مُخبره".

وفي "اللسان" (مادة حَذَام) (١٢/١١٩)، نسبته لوسيم بن طارق.



- وأما النظام الدكتاتوري الفردي، وهو النظام العسكري في الغالب؛ فالحاكمية فيه لذلك الضابط المتسلط مع مَجموعة من زملائه، هم يشرعون كما يشاءون، حسب ما ثُملي لهم أهواهم في نوع من قمع واستفزاز، مع ما لديهم من جهل بالنظم العامة، والقوانين العالمية، ولكنهم يَحْكِمُون بقوّة السلاح.

فأصحاب هذه النظم الجاهلية يَعْدُون في الحكم الإسلامي أو في المنهج الإسلامي أرباباً من دون الله، وهم العبودون لشعوبهم وأتباعهم، أدر كوا ذلك أو لم يدركوا، وذلك كله كفر بالله وبدينه؛ أي: إن النظم الديمocrاطية، والحزبية الشيوعية، والديكتاتورية العسكرية القمعية ليست من الإسلام في شيء، بل هي كفر بدين الله.

- وأما المنهج الإسلامي؛ فالحاكمية فيه إنما هي لله وحده، وهو سبحانه خالق هذا الكون وحده ومالكه، وهو العليم الخبير، مدبر شئون عباده، الحكم العدل، وهو الصمد الذي يصمد إليه كل شيء، السيد الكامل في سُؤدده، الغني الكامل في غناه، بيده مقاليد السموات والأرض، فلا يجوز أن يعتقد وجود العدل إلا في حكمه سبحانه؛ أعني: العدل الكامل؛ لأن المخلوق ناقص، بل النقص، والفقر، والعجز، والظلم، صفات ذاتية في المخلوق: ﴿إِنَّ الْإِنْسَنَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم: ٣٤]؛ فأنّى يقع منه العدل الكامل مع اجتماع



تلك الصفات الالازمة له؟!

وقد يكمل الله بعض عباده - كالأنبياء - الكمال النسبيّ، فيحصل منه العدل الكامل، الكمال النسبي أيضًا، وأما الكمال المطلق من كل وجه فإنما هو الله وحده.

وبعد:

هذا ما يقرره قرآن الإسلام، وهو الذي يحب أن يكون دستور المسلمين، ومنظم حياتهم، ومصدر أحكامهم وحده، يقول الله - عز من قائل - : ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧] ، يوسف: ٤٠ و ٦٧ . ويقول سبحانه: ﴿وَمَا أَخْتَلَقْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠] .

ويقول سبحانه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرَنَا اللَّهَ﴾ [النساء: ٥] .

ويقول سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ مُلْكُهُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤] .

ويقول سبحانه: ﴿فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾ [غافر: ١٢] .

ويقول أيضًا: ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْحَكَمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٧] ، ويوسف: ١٠٩ ، يوسف: ١٠ .

ويقول تعالى: ﴿وَمَنْ لَهُ يَحْكُمْ إِمَّا أَنَّ اللَّهَ فَأَوْلَئِكَ هُمُ الْكَفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] .



هذا هو المنهج الإسلامي، يُحتم إفراد الله تعالى بالحاكمية والعبادة، كما انفرد سبحانه بالربوبية، فتحصر العدالة في شرع الله وحده، دون ما سواه من النظم التشريعية البشرية، فيكون الإسلام منهاجاً متميزاً في خصائصه، فلا شيء ينافسه أبداً؛ لأنه منهج رباني منزل غير وضعى، فلا يتهم بمحاباة، أو تمييز، أو تحكم، أو سطوة، أو نقص، أو عيب، وجميع عباد الله أمام شرعيه العادل سواء.

ولنسمع مرة أخرى قول الله عجل له : ﴿أَفَحُكْمُ الْجَنَاحِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقَنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

وقوله سبحانه: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا قَوْمِينَ لِلَّهِ شَهَادَةٌ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِي مَنَكِّثُمْ شَنَعًا قَوْمٌ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَأَنَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ حَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

ـ فهذه العدالة التي تحدث عنها القرآن بإسهاب - كما رأيتـ
ـ تجسدها قصة المرأة المخزومية المشهورة التي سرت وعظم أمرها
ـ عند قومها؛ لما لها من شرف عظيم عندهم، فأرادوا إسقاط الحد
ـ عنها، فقالوا: مَنْ يُكَلِّمُ فيها رسول الله ﷺ لعله يضع عنها الحكم؟!
ـ فلم يجدوا من يجرؤ على ذلك إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ،
ـ ولما كَلَّمَ أسامة رسول الله -عليه الصلاة والسلامـ - كان الجواب
ـ خلاف المتوقع؛ إذ قال رسول الله ﷺ - وهو غاضبـ: «أَتَشْفَعُ فِي



حدّ من حدود الله يا أساميّة!».

غضب شديد من رسول كريم وحليم لا يغضب إلا الله، واستفهام إنكاري شديد اللهجة ومثير، أوقع أساميّة في حيرة من أمره وندم شديد، ثمَّ تبع ذلك أن خطب رسول الله ﷺ في الناس، فقال: «يا أيها الناس! إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَتَّهُمْ كَانُوا إِذَا سرقتُمْ فِيهِمُ الْشَّرِيفَ ترَكُوهُ، وَإِذَا سرقتُمْ الْمُضْعِيفَ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدُّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنْ فَاطِمَةَ بْنَتَ مُحَمَّدٍ سرقتَتْ؛ لَقَطَعَ مُحَمَّدٌ يَدَهَا»^(١).

وهذه القصة نموذجٌ حيٌّ لمن يريد أن يتصرّف معنى العدالة في الإسلام ... وأتى لتلك المصطلحات البشرية -شرقية أو غربية- ما يقرب من هذه العدالة الإسلامية؟! بل من الظلم -وهو: وضع الشيء في غير موضعه- تسمية الديمقراطيات الغربية عدالة!

- أخطاء يجب التنبيه عليها:

- ومن الأخطاء المنتشرة بين المثقفين في هذه الأيام، التي نريد

(١) الحديث أخرجه: الإمام أحمد في "مسنده" (٦٢/٦)، والبخاري في "صحيحة" رقم (٣٤٧٥ و ٣٧٣٢ و ٤٣٠٤ و ٦٨٨٧ و ٦٨٨٨)، ومسلم في "صحيحة" (٤/١٣١٥ و ١٣١٦)، وأبو داود (٤/٥٣٧ و ٥٣٨)، والترمذى (٤/٣٧ و ٣٨)، والنسائي (٨/٧٢-٧٥)، وابن ماجه (٢/٨٥١، رقم ٢٥٤٧)، وغيرهم؛ من حديث عائشة رضي الله عنها.



أن تُحاصرها قبل أن يستفحـل داؤها أكثر فأكثر: توهمـ كثـير من المـثقـفينـ أنـ الشـورـيـ المـطلـوبـةـ فـيـ الإـسـلامـ هيـ تـلـكـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ الغـرـيـةـ. وـفـيـ الـوـاقـعـ هـمـ أـمـرـانـ مـتـبـاـيـنـانـ وـلـاـ يـلـقـيـانـ أـبـداـ،ـ كـالـنـورـ وـالـظـلـامـ،ـ أوـ الـلـيـلـ وـالـنـهـارـ ...ـ

لـأـنـ الدـيمـقـراـطـيـةـ لـفـظـةـ أـجـنبـيـةـ معـناـهـاـ:ـ حـكـمـ الشـعـبـ؛ـ أـيـ:ـ أـنـ الشـعـبـ هوـ الـذـيـ يـسـنـ الـقـوـانـينـ لـنـفـسـهـ،ـ وـيـشـرـعـ التـشـريـعـاتـ الـمـنـاسـبـةـ لـهـ؛ـ غـيـرـ مـلـتـفـتـ إـلـىـ شـرـعـ اللـهـ،ـ بـحـيـثـ يـكـونـ الشـعـبـ نـفـسـهـ هوـ السـلـطـةـ التـشـريـعـيـةـ،ـ وـهـوـ إـلـهـ الـمـعـبـودـ،ـ وـيـتـمـ ذـلـكـ بـوـاسـطـةـ نـوـابـ الـبـرـلـمانـ الـمـمـثـلـيـنـ لـلـشـعـبـ.

وـأـمـاـ الشـورـيـ فـيـ الإـسـلامـ؛ـ فـجـعـلـهـ اللـهـ مـنـ صـفـاتـ الـمـؤـمـنـينـ،ـ حـيـثـ يـقـولـ اللـهـ تـعـالـىـ:ـ ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ يَتَّهِمُونَ﴾ـ [الـشـورـيـ:ـ ٣٨ـ].ـ

بـلـ قـدـ أـمـرـ اللـهـ نـبـيـهـ مـوـحـدـاـ ﷺـ بـهـ بـقـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ ﴿فِيمَا رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ لِيَتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيلًا لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمْ وَشَاءُرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَّزْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ـ [آلـعـمـرـانـ:ـ ١٥٩ـ].ـ

فـحـقـيـقـةـ الشـورـيـ:ـ إـبـدـاءـ الرـأـيـ لـلـمـنـصـوحـ بـطـلـبـ أوـ بـدـونـ طـلـبـ،ـ وـهـيـ غـيـرـ مـلـزـمـةـ بـالـاتـفـاقـ^(١)ـ،ـ وـسـيـأـتـيـ تـفـصـيلـ ذـلـكـ إـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ -ـ قـرـيـباـ.

(١) الصـحـيـحـ:ـ أـنـهـ غـيـرـ مـلـزـمـةـ عـلـىـ القـوـلـ الـرـاجـعـ،ـ مـعـ مـلاـحظـةـ الـخـلـافـ.



- ومن الأخطاء الجسيمة التي يجب التنبية عليها: وقوع كثير من شبابنا في سوء الظن بالحكم القائم عندنا في هذا البلد الإسلامي، حيث ظنوا بأنه حكم ديكاتوري يجب أن يتحول إلى حكم ديمقراطي؛ "كمستغيث من الرمضان بالنار"^(١)؛ بناءً على إيحاء بعض قادة الحركات الإسلامية -أي: التي تطلق على نفسها الحركات الإسلامية-، والإسلام بريء من تصرفاتهم.

* وهؤلاء الحركيون بفصائلهم المختلفة ينقسمون إلى قسمين:
قسم جاهل: يجهل حقيقة الديمقراطية، وحقيقة الديكتاتورية معاً، وهذه هي الصفة الغالبة على قادة الجماعات؛ لقلة دراستهم في الفقه الإسلامي: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(٢).
وهذا القسم لعله يُعذر بجهله، فيقال له: تَعْلَم أولاً؛ لأن العلم قبل القول والعمل". ويقال له: تصور قبل الحكم؛ لأن الحكم

(١) انظر: "جمهرة الأمثال" (٢/٦٠).

(٢) حديث ورد عن عدة من الصحابة رض، منهم معاوية بن أبي سفيان رض، أخرج حديثه: البخاري في "صحيحه" رقم (٧١)، -وانظر أطرافه ثمـ، ومسلم في "صحيحه" (٢/٧١٨ و ٧١٩، ٣/١٥٢٤) -وفي متنه زيادة-.
وانظر لطريقه: "السلسلة الصحيحة" (٣/١٩١-١٩٤)، رقم (١١٩٤ و ١١٩٥). و (١١٩٦).



على الشيء فرع عن تصوره"، ويقال له أيضاً: "لا تهُرِّفْ بما لا تعرف".

وهناك قسم آخر: قد يكون لديهم علم ومعرفة، ويفرقون بين الحق والباطل، ولكن يحملهم على هذا التضليل قلة النصح للناس، بل سوء الظن، أو سوء القصد؛ كما يظهر جلياً من تصريحاتهم، والله المستعان.

وهو لاء يقال لهم: ﴿يَأَهَلَ الْكِتَابِ لَمْ تَلِسُوتُ الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْنُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١]؟

لأنّهم يعلمون أن هذا المجتمع السعودي إنما يحكمه الإسلام، ولا شيء غير الإسلام؛ لا الديموقراطية، ولا الديكتatorية، ولا الحزبية.

هذا ما تمتاز به هذه المملكة العربية السعودية الإسلامية، والله الحمد والمنة.

بل من ميزة هذا المجتمع السعودي أنه كله حزب واحد.
فأي حزب يا ثوري؟!
أ هو حزب حاكم؟!

لا؛ إنما هو حزب مَحْكُوم، أَجَل؛ حزب مَحْكُوم، تحكمه شريعة الله التي أنزلها في كتابه الذي: ﴿لَا يَأْنِيهُ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا



مِنْ خَلْفِهِ، تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ [فصلت: ٤٢].

أجل؛ حزب ينفذ شرع الله، ولا يشرع من عند نفسه شيئاً. فملك هذا البلد وأعوانه، من وزرائه، وأمرائه، وعلمائه، وقضااته، وضباطه وجميع رجال حكومته، كلهم حزب واحد، وهم سلطة تنفيذية، وليسوا بسلطة تشريعية -لا توجد عندنا، ولا يجوز شرعاً أن توجد سلطة تشريعية-، بل الشريعة التي تحكمنا هي شريعة الله كما أسلفنا، ونحمد الله على ذلك، ﴿الَّذِي هَدَنَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِي لَوْلَا أَنْ هَدَنَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]. فنسأل الله المزيد من فضله سبحانه.

ثم إن هذا المجتمع كما آمن بشرع الله تعالى، واكتفى بها، بل استغنى بها؛ فإنه يكفر بأي تشرع آخر؛ يكفر بالتشريع الديمقراطي، وبالتشريع الدكتوري، وبالتشريع الحزبي الشيوعي؛ فلا يؤمن بشيء مغاير للإسلام؛ إذ لا يصح الإيمان بالله تعالى وبشرع الله إلا بالكفر بكل ما سواها من التشريعات المشار إليها وغيرها؛ تطبيقاً لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالظَّفُورِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ أَسْتَمْكَ بِالْعَرْوَةِ﴾ [آل عمران: ٢٥٦].

وقوله سبحانه: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنْ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُؤْقَنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

هُما حكمان اثنان لا ثالث لهما: حكم الله، وحكم الجاهلية.



عليك أن ترضى وتحتار أحدهما: إما حكم الله - وهو في كتاب الله -، أو حكم الجاهلية - وهو ما يخالف كتاب الله -. بل يحق لنا أن نعلن هنا بكل صراحة - تحدثاً بنعمة الله سبحانه - أن هذا المجتمع قد رفع التوحيد هامته؛ فلا يخضع لأي تشريع يتنافى والتوحيد.

فلا شك أن الخضوع للتشرعيات البشرية - أيًا كان نوعها - يتنافى والتوحيد؛ إذ لا حاكمة إلا لله.

إذن؛ فلا ديمقراطية، ولا ديكتاتورية، ولا حزبية، بل فإنه لا إله إلا هو، ولا رب سواه، ولا مشرع غيره، ولا شرع غير شرع الله سبحانه.

هذا هو ديننا الذي ندين الله به، وندعو إليه، ونصير على الأذى فيه، لا لبس فيه ولا غموض، والله الحمد والمنة، فنسأله تعالى المزيد من فضله.

* أخطاء الحركيين:

ومن الأخطاء التي يقع فيها بعض المثقفين، وبعض الكتاب المُحدثين قولهم: إن المسلمين يعيشون اليوم في غياب الإسلام. يتهمون الإسلام بأنه غائب، وفي الواقع أن الإسلام لم يغب قط، ولن يغيب أبداً؛ فمنذ أن بزغ فجر الإسلام، وطلعت شمسه؛



لَمْ تغب شمسه، بل الواقع بالفعل أن هؤلاء الكتاب هم الذين غابوا عن الإسلام؛ لأنهم لم يدرسوه الإسلام، ولم يتعلموا الشريعة الإسلامية، بل إنهم لم يدرسوها العقيدة الإسلامية التي هي أساس الإسلام، فمن لم يدرس الإسلام، ولم يتعلم شريعته، ولم يُحيِ قلبه بعقيدته؛ يعُدُّ غائباً عن الإسلام، معرضًا عنه؛ لأن الإسلام دين الله الخالد الباقي، أنزله الله تعالى ليقى، لا ليذهب أو يغيب، بل يبقى ما بقيت الدنيا، ولن يغيب أبداً، بل هو ظاهر ومهيمن على جميع الأديان، و وسيطر على جميع الملل؛ لقوله تعالى في شأن رسوله الكريم، و دينه القويم الذي جاء به: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ إِلَيْهِمْ وَإِنَّ الْحَقَّ لِيُظَهِّرَ مَا عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبه: ٣٣].

نعم؛ وتصديقاً لخبر رسول الله -عليه الصلاة والسلام-: «لا تزال طائفة من أمتي منصورة على الحق، لا يضرُّهم من خالفهم ولا من خذلهم، حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك»^(١).

فهذه الطائفة المنصورة هي التي تمثل المسلمين التمسكين

(١) حديث متواتر، صرَّح بتواتره شيخ الإسلام في "الاقتضاء" (٦٩/١)، وانظر: "قطف الأزهار المتناثرة" للسيوطى (ص ٢١٦)، و"لقط الآلئ المتناثرة" للزبيدي (ص ٦٨-٧١)، و"نظم المتناثر" للكتاني (ص ٩٣) و"السلسلة الصحيحة" (٤/٥٩٧).



بِالإسلام، بِمَفهومِهِ الصَّحِيحِ، فِي عِقِيدَتِهِ وشَرِيعَتِهِ، بَلْ حَتَّى فِي سِيَاسَتِهِ السُّلْمَانِيَّةِ وَالْحَرْبِيَّةِ؛ لَأَنَّ السِّيَاسَةَ الشُّرُعِيَّةَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْفَقْهِ الإِسْلَامِيِّ، وَقَدْ تَعَدَّ السِّيَاسَةُ الشُّرُعِيَّةُ مِنْ عِقِيدَةِ مِنْ بَعْضِ الْحَيَثِيَّاتِ؛ مِنْ حِيثِ تَوْحِيدِ التَّشْرِيعِ، أَوْ تَوْحِيدِ الْحَاكِمِيَّةِ، وَهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

فَالقولُ بِأَنَّ الإِسْلَامَ قَدْ غَابَ يَسَاوِي بِأَنَّهُ رُفْعٌ؛ فَهَذَا اتِّهَامٌ خطيرٌ، مَعَ أَنَّهُ خَلَافُ الْوَاقِعِ؛ فَمِثْلُ هُؤُلَاءِ كَمِثْلِ الْمَرْأَةِ الْعُورَاءِ الَّتِي أَقْبَلَتْ عَلَى جَارِتِهَا السَّلِيمَةِ الْعَيْنَيْنِ فِي الصَّبَاحِ الْبَاكِرِ، وَهِيَ جَالِسَةٌ تَحْتَ ظَلَّ خِيمَتِهَا، فَقَالَتْ لَهَا: عَمِي صَبَاحًا يَا عُورَاءِ... فَكَانَ جَوابُ جَارِتِهَا: "رَمَتِنِي بِدَائِهَا وَانْسَلَتْ" ^(١).

نعم؛ إِنَّ الإِسْلَامَ لَمْ يَغْبُ وَلَنْ يَغْيِبَ، فَالْغِيَابُ الَّذِي يَكْرَرُهُ الْكُتُّابُ الْمُحَدِّثُونَ فِي كِتَابَاتِهِمْ وَمُحَاضِرَاتِهِمْ إِنَّمَا هُوَ صَفَةٌ لَهُمْ وَلَيْسَ صَفَةً لِلإِسْلَامِ، فَلِيَنْتَهِ لِذَلِكَ.

أَعْنِي: أَنَّهُمْ هُمُ الْغَائِبُونَ؛ فَلَيَرْجِعوا إِلَى الإِسْلَامِ، فَلِيَدِرْسُوهُ دراسةً فَاحِصةً، فَلِيَصْحِحُوهُ مَفْهُومَهُمْ مِنْ جَدِيدٍ، بَلْ وَيُحَسِّنُوا عَلَاقَاتِهِمْ بِإِسْلَامِهِمُ الْعَظِيمِ.

(١) انظر المثل في: "مَجْمُوعُ الْأَمْثَالِ" لِلْمَدِي (٢٧٦/١)، وَالْعَسْكَري (٤٧٥/١ وَ٤٧٦).

* شجرة الإسلام تتحدى العواصف:

شجرة الإسلام غرسها رسول الله ﷺ بيده بإذن ربها، غرسها في هذه الجزيرة العربية التي هي منبع النور، ومنطلق الإسلام، فارتقت الشجرة وعلت، ثم أرسلت أغصانها في الآفاق، فجعلت الناس تجني ثمارها في كل الأقطار والقارات، وقد تعترى هذه الشجرة -أحياناً- عواصف هوج تؤثر في وضعها، وفي مَحصولها وعطائها، فيقيض الله عند ذلك من يشاء من عباده ليسقيها ويتعهدها حتى تعود كما كانت، أو أحسن مما كانت أحياناً.

ذلك هو التجديد الموعود به: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»^(١).

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" أول كتاب الملاحم (٤٨٠/٤ رقم ٤٢٩١)، والحسن بن سفيان في "مسنده" - كما في "توالي التأسيس" (ص ٤٦)، والطبراني في "الأوسط" - كما في "المقاصد الحسنة" (ص ١٢٢) -، وابن عدي في مقدمة "الكامل" ترجمة الشافعي (١٢٣/١)، والحاكم في "المستدرك" (٤/٥٢٢)، والخطيب في "تاريخه" (٢/٦٦)، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار"، وفي "مناقب الشافعي" (١/٣٥)، وتحم الدين النسفي في "علماء سمرقند" (ص ٣٨٤)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٢/٤١٣)، والحافظ ابن حجر في "توالي التأسيس" (ص ٤٥ و٤٦)، وزاد الألباني في "الصحيحه" رقم (٥٩٩): "وأبو عمرو الداني في "الفتن" (١/٤٥)، والهروي في "ذم الكلام" (ق ٢/١١١)".

وهو حديث ثابت صحيح، صصحه عدد من الأئمة الحفاظ.



- ففي المائة الثانية من عهد العباسين تعرض الإسلام لفتنة عمياء، ومحنة صماء، حيث تبنى الخليفة السابع من خلفاء بنى العباس -المأمون بن هارون الرشيد- عقيدة المعتزلة، وحاول أن يحمل الناس عليها قسراً -والعقيدة لا تأتي قسراً-؛ مستغلاً سلطانه القوي، ولكنه هلك قبل أن يتم له ما أراد.

بيد أن "محنة" القول بخلق القرآن ونفي الصفات أصبحت من سياسة الدولة العباسية بعده، حيث تولى امتحان المسلمين، وعلماء المسلمين وقضائهم الخليفة الثامن "المعتصم بالله"، ثم "الواثق بالله".

وقد ثبت الله في تلك المحنة أمام الامتحان الإمام أحمد بن حنبل، وقام القول بخلق القرآن ونفي صفات الله، فلقبه أهل زمانه الذين عرفوا موقفه وصلابته، أيام أهل السنة والجماعة، وقامع البدعة.

فيعود الإمام أحمد من مشاهير المُجددين بلا منازع، حيث أبقى الله تعالى على العقيدة السلفية بسيبه.

إلا أن أكثر الناس كادوا يجهلون حقيقة تلك العقيدة من طول زمن المحنة، فأخذوا يفسرونها بتفاصيل مُختلفة، حتى ظن بعضهم -بل جلهم- أن العقيدة السلفية هي التفويض المُحض الذي هو تفويض معاني صفات الله إلى الله؛ بدعاوى أن معاني الصفات غير معروفة للخلق.

- وبينما الناس يموجون في بحر علم الكلام، من نفي وتعطيل،



وتشبيه وتمثيل، أو تفويض وتوقف؛ ظنًا منهم أن ذلك هو علم التوحيد، أو هي العقيدة الإسلامية نفسها، التي كان يعتقدها المسلمون الأولون من المهاجرين والأنصار، والتي جاء بها الكتاب والسنة؛ بينما كان الناس كذلك، وقد غابوا عن حقيقة الإسلام عقيدة وشريعة، وفي تلك الفترة ظهر فجأة في دمشق البطل المظلوم، مجدد القرن السابع، أحمد بن تيمية الحراني، فصدع بالحق، وانتصر لمذهب السلف الصالح، واستعدب كل مر، وتحمل كل ضر، في سبيل إظهار منهج السلف والدعوة إليه، ونشر علم السلف بين الناس تدريساً، وتأليفاً، وفتوى، فرمته كل الفرق والطوائف عن قوس واحد، فنازل الجهمية، والمعتزلة، والقدرية، والجبرية، والأشعرية الكلامية، والماتريدية، وناظرهم فأفحمهم، ولذلك كثر أعداؤه، والمشنعون عليه.

وعلى الرغم من كل ما لاقاه من أعدائه قد ثبّته الله على المنهج، وجدد به للأمة دينها؛ عقيدة وشريعة، وهو أمر معروف لدى طلاب العلم؛ فلست بحاجة إلى الشرح والتبيان، إذن هو يُعد مجدد القرن السابع بحق.

- وأخيراً: ففي القرن الثاني عشر -بل قبله- خَيْم الْجَهْل بِالْإِسْلَام عقيدة وشريعة، على جميع أقطار المسلمين، بما في ذلك الجزيرة العربية، التي هي منبع النور، ومنطلق الإسلام كما أسلفنا، حتى



أظلمت الجزيرة كغيرها، وعمت الوثنية بأنواعها، وجُهل التوحيد، حتى فسرت كلمة الإخلاص بتوحيد الربوبية الذي لم يجهله أبو جهل وأمثاله ...

ووسط هذا الظلام المخيف قيض الله من أراد أن يكرمه ليقوم ب مهمته تجديد الدين؛ إذ تحرك شابٌ غيور من قلب نجد، الإمام محمد بن عبد الوهاب، فتطوف في البلدان المجاورة لطلب العلم، ولدراسة أوضاع المسلمين الدينية، والذي يبدو من حال الشاب، وممّا ذكره بعض من ترجموا له: أنه لم يقم بتلك الجولة العلمية والاستطلاعية الواسعة إلا بعد أن اطلع على كتب الإمامين الجليلين: الإمام أحمد بن تيمية، والإمام ابن القيم، وأفاد منها؛ لذلك رأيناه يسلك مسلك الإمامين في دعوته الصريحة القوية التي لا تداهن؛ بل ولا تداري أحياناً.

فعمد الداعية إلى تلك الشجرة، فسقاها وتعهد بها حتى انتعشت وأورقت وأرسلت أغصانها في الآفاق من جديد، فوصلت أغصانها حيث لم تصل من قبل، بل ولا يظن أنها تصل؛ إذ وصلت اليوم جميع القارات، وهي تؤتي أكلها بكل سخاء، حتى عم خيرها ونفعها العالم كله دون استثناء، فلا تزال تؤتي أكلها بإذن ربها، ويَجْنِي الناس ثمارها، وهي ثابتة غير قابلة للغياب، **﴿فَمَا أَزَّدْ فَيَذَهَّبُ﴾**



جُفَاءٌ وَأَمَا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَتَكُثُرُ فِي الْأَرْضِ ﴿١٧﴾ [الرعد: ١٧].

* أثر المؤازرة في إظهار الحق:

وهنا أمر مهم جدًا ينبغي أن يفطن له شبابنا والمهتمون بالدعوة الإسلامية؛ إذ ثبت بالتجربة أن الحق لا يظهر ولا يتشر بين الناس ليثبت في الأرض فيتبعه الناس إلا بـ رجلين اثنين:

أحدهما: داعية شجاع يصدع بالحق ويجهز به.

وثانيهما: مؤازر قوي، شجاع صادق في مؤازرته يتبنى الدفاع عن الحق، بل الدعوة إليه، مهما كلفه ذلك، ولا تأخذه في ذلك لومة لائم، بل يصبر ويحتسب.

فلو أمعنا النظر في تجديد الأئمة الثلاثة المشاهير: الإمام أحمد بن حنبل، والإمام ابن تيمية، والإمام محمد بن عبد الوهاب -رحمهم الله-؛ نجد أنه لم يقيض لتجديد الإمام أحمد بن حنبل، ولا لتجديد الإمام أحمد بن تيمية أيضًا؛ لم يقيض لهما مؤازر كالذى قيض لدعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، وهو أمر غير خاف.

- فاما الإمام أحمد؛ فقد كان خصمه هو الخليفة المأمون نفسه، كما أسلفنا، فلما هلك المأمون، تبنى الدعوة إلى القول بخلق القرآن، ونفي الصفات، وتعذيب الإمام لرفضه عقيدة الاعتزال، وثبوته على عقيدة السلف؛ تبنى ذلك الخليفة الثامن "المعتصم بالله"،



وهو الذي تولى تعذيب الإمام أحمد، ثم الخليفة التاسع: "الواثق بالله"، ولم تُرفع المحبة إلا في عصر: "المتوكل على الله" الخليفة العاشر من خلفاء بني العباس؛ كما تقدم تفصيل ذلك.

فإِلَامَ أَحْمَدَ إِذْنَ فَرِيدَ وَقْتَهُ، يَدْعُونَ وَحْدَهُ، وَيَدَافِعُونَ وَحْدَهُ، وَيَعْذَبُونَ وَحْدَهُ، فِي سَبِيلِ الدُّعَوَةِ السُّلْفِيَّةِ وَالثَّبَاتِ عَلَيْهَا؛ فَضَلًّا مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ عَلَيْهَا مُؤَازِرٌ، - رَحْمَةُ اللهِ وَرَضْيُهُ عَنْهُ - .

- وأما الإمام ابن تيمية؟ فإنه وإن كان له قبول عظيم في أوساط عوام المسلمين؛ لما عُرف عنه من نصحه، وتعليم الناس العلم، وله هيبة وتقدير لدى السلاطين؛ لما عُرف عنه من بذل النصح، والتحريض على الجهاد في سبيل الله في "أيام التمار"، ولكن علماء السوء ضاقوا منه صدرًا، واتفقوا على عداوته، ومقاومة دعوته السلفية؛ مما جعله وحيد وقته؛ مثل إمامه؛ دون وجود مُؤازر لدعوته.

- ولذلك لم يستَفِدْ من دعوتهما وتَجَدِيدِهِمَا وإِنْتاجِهِمَا في وقتهم على الوجه المطلوب، حتى هُجرت مؤلفاتهما، بل هاجرت بعضها إلى خارج بلاد المسلمين، ولم تظهر لطبع ونشر بين الناس إلا في عهد التجديد الثالث المبارك، تَجَدِيدُ الإمام مُحَمَّدَ بن عبد الوهاب الذي توافر له الأمران المذكوران: داعية يصدع بالحق ويَجْهَرُ به - وهو الإمام المُجَدد نفسه -، ومُؤازر شجاع قوي صادق - وهو الإمام

مُحَمَّد ابن سعد -. .

هذه سنة الله في المصلحين دائمًا وأبدًا: ﴿سَنَةَ اللَّهِ فِي الْأَذْيَنِ
خَلَوَا مِنْ قَبْلِهِ وَكَانَ تَحْمِدُ لِسَنَةَ اللَّهِ تَبَدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٢].

ويشهد لهذه الحقيقة التي أشرنا إليها أن رسول الله ﷺ كان في بداية دعوته يعرض نفسه على القبائل، فيطلب من يحميه حتى يؤدي رسالته (١)، وقد قيس الله لنبيه ﷺ من يحميه، ويحمي دعوته ويعاذه، حتى من بعض من لم يؤمن برسالته؛ مثل عمه أبي طالب، وقد كان أبو طالب ينافح ويدافع عنه ﷺ، وهو لم يؤمن بدينه، ولكن بِحُكْمِ الْمَحْبَةِ الْذَّاتِيَّةِ الْقَرَائِيَّةِ، فيقول أبو طالب في ذلك:

ولقد عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ
مِنْ خَيْرِ أَذْيَانِ الْبَرِّيَّةِ دِينًا
لَوْلَا الْمَلَامَةُ أَوْ حَذَارُ مَسْبَبَةٍ
لَوْجَدْتُنِي سَمْحًا بِذَاكَ مُبِينًا (٢)

وبالمناسبة: هذا يؤكد لنا أن الإيمان أمر زائد على المعرفة، وهو المذهب الحق، ولم يقل بأن الإيمان هو المعرفة فقط إلا جهم بن

(١) انظر: "دلائل النبوة" للبيهقي (٤٢٢/٢)، و"فتح الباري" (٢٢٠/٧)، و"الدر المنشور" (٣٨٠/٧)، و"السلسلة الصحيحة" (٥٩١/٤) رقم ١٩٤٧.

(٢) انظر: "تاريخ الإسلام" للذهبي، قسم السيرة (ص ١٥٠)، وانظر تخرير الأبيات هناك: التعليق رقم (٤)



صفوان، وهو مذهب باطل، وهو بحث معروف في موضعه.

* خطأ مقالة الحركيين:

وكل الذي نريد تأكيده أن مقالة الحركيين -أو بعضهم-: أن المسلمين يعيشون في غياب الإسلام؛ ليلبسوا على الناس أمر دينهم، وليوهمهم بأن ما نحن عليه ليس بالإسلام؛ أن هذه المقوله وهذا التصرف خطأ مُحض، وعلى قائلها أن يرجعوا إلى رشدهم، فنحن نعلن هنا بأن ما نحن عليه هو الإسلام نفسه، بل لا إسلام غير هذا الذي نحن عليه، ولا نعرف بأي مفهوم غير هذا المفهوم الذي نحن عليه للإسلام؛ لأنه هو الحق وحده، ونحن على يقين في ذلك، ويجب أن تكون على يقين في ذلك، مع اعترافنا بتقصيرنا في العمل والتطبيق؛ إذ لا ندعى الكمال، ولا ندعى أن إيماننا كإيمان أبي بكر وعمر وغيرهما، من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، ولكننا نرجو أن تكون من الذين أتبعوهم بإحسان؛ لأننا -ولله الحمد والمنة- على منهجهم، لم نغّير، ولم نبدل، وإن كنا دونهم بكثير وكثير؛ عملاً وتطبيقاً، وقوة إيمان؛ لأن المؤمنين يتفاوتون في إيمانهم ضعفاً وقوة؛ لأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعاصي.

وهذا أمر معلوم لدى طلاب العلم، ف:

﴿الْمَحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَنَا لِهَذَا وَمَا كَانَ لِنَهْتَدِي لَوْلَا أَنْ هَدَنَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣].



فليثبت شبابنا على دينهم الحق عقيدة وشريعة، وليرحموا الله على هذا التوفيق، مع طلب المزيد من فضله سبحانه، ومع الاعتراف بالتقدير - كما قلنا -، ولا يجوز لهم أن يصغوا إلى تلبيس الملبسين.

* وبعد هذا الاستطراد الطويل الذي دعت الحاجة إليه نعود فنقول:

- حقيقة الشورى في الإسلام:

لقد كثر الكلام في هذه الآونة الأخيرة عن الشورى في الإسلام، وهي في حقيقتها لا تدعو أن تكون بذل النصح للمنصوح بطلب أو بدون طلب - كما أسلفنا - وهي أمر مشروع في الإسلام.

ولا يختلف اثنان في مشروعية الشورى؛ لأن الله سبحانه جعلها من صفات المؤمنين، بل حتى عليها القرآن؛ حيث قال الله تعالى في تعداد كثير من صفات المؤمنين: ﴿فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَنَعَ الْحَيَاةَ الْدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۚ﴾ وَالَّذِينَ يَخْتَبِئُونَ كَثِيرًا إِلَيْهِمْ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا عَصَبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ۚ﴾ وَالَّذِينَ أَسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَفَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمَا رَزَقَنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ۚ﴾ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمْ أَبْغَى هُمْ يَنْتَصِرُونَ ۚ﴾

[الشورى: ٣٦-٣٩].

هذه مجموعة من صفات المؤمنين يعرضها القرآن الكريم، حاثاً عليها، تتوسطها "الشورى"؛ لأن المؤمن من دأبه أن يكون متواضعاً غير متكبراً، فلا يمنعه كبره من الاستشارة؛ كما ينبغي أن يكون متأنياً



في تصرفاته متزناً ومتريثاً، وذلك يعني: ألا يقدم على عمل ما إلا على بصيرة.

والشورى هي السبيل إلى ذلك في الأمور الغامضة غير الواضحة، ما خاب من استخار، ولا ندم من استشار.

لذلك ينبغي لولي الأمر بخاصة، ولجميع المسؤولين والعامليين بعامة: الإكثار من الشورى في موضع الاستشارة الذي سبقت الإشارة إليه، ويستشير في كل أمر أهل الاختصاص: ففي المسائل الفقهية المتجددّة التي تتطلب قياس العلة للاحق الفرع بالأصل بالعلة لمعرفة حكم الله فيها يُستشار الفقهاء وأهل العلم بالشريعة، وفي الأمور الحرية العسكرية المعقّدة يستشار الخبراء العسكريون المُجربون ... وهكذا دواليك، وبذلك يتم التعاون بين ولي الأمر ورعيته.

وهو أمر معمول به في هذا البلد -السعودية- والله الحمد والمنة.

ولكن الذي نلحظه في هذه الأيام أنه كثر اللغط واحتلّت الأمور على بعض الكتاب المعاصرين بتأثير من النظم الدستورية الحديثة من غربية وشرقية، حتى جهلووا حقيقة الشورى في الإسلام، فأخذوا يفسرون الشورى بما يشبه الديموقراطية، أو بها نفسها؛ إذ كثيراً ما نسمع أو نقرأ لهم وهم يقولون: "الديمقراطية الإسلامية". والديمقراطية نظام أجنبي لفظاً ومعنى - كما تقدم - والإسلام



أسمى وأرفع من أن تفسر عدالته بالديمقراطية؛ لأن الإسلام رسالة الله العادلة الباقيَة، والديمقراطية حكم البشر؛ لأنَّها حكم الشعب الناضج الذي يَحْكُم نفسه بنفسه - كما يزعمون - بواسطة نواب البرَّلمان الذين يَسْنُون القوانين، ويشرعون التشريعات، ويضعون العقوبات على حسب رغبة الشعب؛ دون التفات إلى شرع الله العليم الحكيم، وهم موظفوْن لدى الشعب لتنفيذ رغبتهِم؛ معرضين عن شرع الله الذي أنزله في كتابه على رسوله وأمينه على وحيه، وأمره أن يَحْكُم بين الناس بما أنزل الله.

فِي الإِيمَان بِهذا النَّظام يَتَنَافَّ وِيَأْمَانُ بِالله وَبِرَسُولِهِ وَبِكَتَابِهِ.

وقد تورطت في الإِيمَان بِهذا النَّظام الغربي الجائر، والعمل به - بل الدعوة إليه - بعض الجهات، مع دعوى الإسلام! تقليداً للغرب، وإذا كان الغرب أو الشعوب الغربية اتَّخذت رجال البرَّلمان أرباباً من دون الله، يُحللون لَهُم، ويُحرّمون عليهم، ويَتَبعُونَهُم في ذلك؛ فتلك عبادُهُم؛ دون الرجوع إلى تَحْلِيل الله وثْرِيْمه؛ لكونِهِم لا يؤمنون بِحاكمية الله تعالى وحده؛ فهل يسوغ للمسلمين تقليد الغرب في هذا النوع من الكفر؛ باتَّخاذ مصدر آخر للتشريع غير شريعة الله عَزَّلَهُ؟^(١).

(١) وهذه المؤسسات الجاهلية مثل البرَّلمان، ومجلس الأمة، أو مجلس الشعب، كلها تدعو إلى شريعة مضادة لشريعة الله تعالى.



وهذا يعني: عدم الرضا بشرع الله وحكمه، أو عدم الاقتناع بعدلة الإسلام، وهو موقف في غاية الخطورة، إذ يقول الله تعالى مخاطباً لرسوله -عليه الصلاة والسلام- ومبيناً لحقيقة الإيمان بالحاكمية: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحْدُثُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا إِمَّا قَضَيْتَ وَإِسْلَمُوا سَلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]. ويقول سبحانه: ﴿أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَيْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

فعلى أولئك الذين يفسرون الشورى في الإسلام بهذا النظام الغربي الكافر؛ أن يصحّحوا معلوماتهم، بل عليهم أن يصحّحوا إيمانهم؛ لأن الدعوة إلى البرلمان دعوة إلى اتخاذ أرباب من دون الله كما أسلفنا.

وإن كانوا يريدون أن الغرض من الشورى إيجاد هيئة أو سلطة منظمة، برئيسها وأعضائها ولها استقلالها في تصرفاتها في الشئون الداخلية والخارجية كما يزعمون، وليس لسلطة الدولة أن تؤثر فيها، في تحطيطها وتنظيمها؛ فهذه دعوة إلى إيجاد "حكومة داخل حكومة"، ولا نعلم لهذه الحكومة الداخلية مثيلاً أو نظيراً في التاريخ الإسلامي.

يد أنا لا ننكر لو أن جهة من الجهات اتخذت مجلساً للشورى



حقيقة الشورى في الإسلام

يُعطى صلاحية محدودة؛ ليقدم للسلطة آراء بناءة ومدروسة، ويكون للمجلس رئيسه وأعضاؤه، فيقدم آراء غير ملزمة بطلب أو بدون طلب من "ولي الأمر" لا ننكر هذا التنظيم؛ لأنَّه يُعد من المصالح المرسلة المعروفة عند أهل العلم، وإنْ كانت آراء المجلس غير ملزمة قطعاً كما قررنا، بل الحاكم في المنهج الإسلامي فرد واحد يُبَايِع فيطاع، ما لمْ يأْمِر بِمُعْصِيَة الله تعالى.

هذا ما تدل عليه نصوص الكتاب والسنة، ودرج عليه سلف هذه الأمة، والمسألة معروفة في موضعها في كتب الفقه والسنة.
وأما الذين يتصورون أن الحكم في الإسلام يجب أن يصدر حكماً جماعياً؛ فتصورهم خطأ محض.

أعود فأقول: إن الذين يتصورون أن الحكم في الإسلام يجب أن يصدر حكماً جماعياً، فتصورهم خطأ محض، فلا يجدون دليلاً على تصورهم هذا؛ لا من كتاب، ولا من سنة، ولا من آثار سلفنا الصالحة، وهم الناس الذين يُتَأسِّى بهم، ويُسْتَأنسُ بآثارهم؛ فما كان كذلك؛ فهو مرفوض؛ فهذا التصور مرفوض إذن.

بل الإسلام يَحثُ على وحدة الأمة، ويُحَبِّبُ أسباب الفرقة والتشتت؛ لذلك يَمْنَع تعدد ولاة الأمور في وقت واحد، بل فرد واحد، يُبَايِع فيطاع كما أسلفنا.



بل يضرب الإسلام بيد من حديد من ينافس ولِي الأمر القائم في بيته؛ إذ يقول رسول الهدى، ونبي الرحمة -عليه الصلاة والسلام-: «إذا بويع لخليفتين؛ فاقتلو الآخر منها»^(١).

والذى يُسهل عليك أيها الطالب فهم ما أقوله: أن معنى إصدار الحكم في الإسلام، أو في المنهج الإسلامي هو إصدار تنفيذ لا إصدار تشريع، وقد أوضحت هذا المعنى في عدة ماضع، ولكن الذي جعلني أكرر القول فيه هو خشية أن يتتسائل بعض المخدوعين: إن حكم الحاكم المسلم الذي تحدثت عنه إذا كان حكماً فردياً بما الفرق بين حكمه الفردي، وبين حكم ما يسمى بالديكتاتورية الفردية، وقد تحدث عنها سابقاً في معرض الذم؟!

الجواب: أن الحكم الديكتاتوري الفردي -وهو الحكم العسكري غالباً- حكم بشري وضعيف، يشرعه حاكم عسكري مع مجموعة من زملائه، يشرع من عند نفسه بهواه، ويستخدم في التشريع والتنفيذ قوة السلاح، وهو جاهل كما قلنا بالأحكام، بل هو جاهل بالقوانين العامة العالمية، وإنما يعتمد على القمع والبطش.

(١) الحديث أخرجه مسلم في "صحيحة" كتاب الإمارة، باب: إذا بويع لخليفتين (١٨٥٣) رقم الحديث /٣٤٨٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وقد ورد الحديث عن غير واحد من الصحابة، منهم أنس، وأبو هريرة.

هذه حقيقة الحكم الديكتاتوري؛ فلا علاقة له بالإسلام فهو المراد بالحكم الفردي.

وأما الحكم المسلم؛ فلا يشرع أي تشريع أبداً، وإنما هو منفذ لشرع الله وأحكامه - كما أسلفنا غير مرة - بعد الاستشارة إن دعت الحاجة إلى الاستشارة، وإلا؛ فبدون استشارة، وربما يضطر الحكم المسلم إلى رفض آراء المستشارين في مواقف طارئة؛ كما سنوضح ذلك.

إذن؛ فإن الحكمين لا يتشابهان ولا يتجانسان، بل هما متباهيان كما شرحنا.

فالحاكم المسلم عبد لله، منفذ لشرعه، واقف عند أحكامه، دون افتياط على الله، بينما الحكم القانوني الوضعي متبع لهواه، وهو معرض عن أحكام ربِّه، بل كاره لها، غير خاضع لها.

فرق بين العبد الآبق العاصي وبين العبد المؤمن المطيع، وإن كان مقصراً في طاعته نوعاً ما.

وممَّا ينبغي التنبيه عليه هنا: أن العبيد أئمَّا مولاهم وسيدهم ثلاثة:
 الأول: عبد مطيع لمولاه، مُحب له، بل متفانٍ في محبته وطاعته،
 غير مقصر في امتثال أوامره، واجتناب نواهيه، ولا يكاد يفتات
 عليه؛ فهذا هو العبد الكامل، وهو المؤمن القوي، وهو خير العبيد،



وقد كمل كمالاً نسبياً.

الثاني: عبد مُحب لِمولاه، مطيع له طاعة صادقة، مقبل عليه، واقف عند أوامره، ولا يُحاول الخروج عليه، ولكنها ضعيف عند الأداء، قليل الامتثال، كثير العثرات، مع الاعتراف بالقصير والندر الكبير، وهو المؤمن الضعيف، ولا يخلو من خير، «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير»^(١).

الثالث: عبد آبق عاصٍ، معرض عن مولاه، لا مَحْبَة ولا طاعة، بل هو خارج على مولاه؛ فهذا شر العبيد، وهو محل سخط مولاه وغضبه ما لم يتبع، ومن تاب تاب الله عليه.

أما المؤمن القوي والمؤمن الضعيف؛ ففي كل واحد منهما خير، مع التفاوت بينهما كما علمت.

ومِمَّا يُخفف على المؤمن الضعيف ويُجبر كسره: أنه حصل له شرف المشاركة مع المؤمن القوي في حصول الخير له في الجملة، وهو أمر لا يُستهان به؛ إذ عنده أصل المَحْبَة والطاعة، وعدم

(١) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٣٦٦ / ٢ و ٣٧٠)، ومسلم في "صحيحة كتاب القدر، باب: في الأمر بالقوة، وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله" (٤ / ٢٦٦٤ رقم الحديث)، وابن ماجه في "سننه" (١ / ٣١)، وفي متنه زيادة.



الخروج على سيده ومولاه، مع الضعف المشار إليه.
وحالهما يشبه إلى حد ما حال السابقين الأولين من المهاجرين
والأنصار، وحال التابعين لهم بإحسان؛ إذ يحصل لكل من الصنفين
من رضا الله تعالى، وما وعد به من جنته مع تفاوت درجاتهم؛ إذ
يقول الله تعالى: ﴿ هُوَ الْمُتَّقِنُ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ يَأْخُسِنُونَ رَضُوكُمْ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَاعْدَهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا أَنْهَارٌ خَلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [التوبه: ١٠٠].

فينبغي للعامل أن يُحسن علاقته بربه ومولاه وولي نعمته؛ بتحقيق
عبوديته لله عَزَّوجَلَّ؛ بحيث لا يخرج عن شرعه إلى تشريع مغاير، ولا
يسلك غير منهجه الذي أنزله في كتابه؛ ليقى في عدد عباده
المطاعين، ولا يلحق بالآباء المعرضين عن دينه وشريعته، المتبعين
لشرع غيره؛ خشية أن يدخل في عموم قوله تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شَرَكُوكُوا شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [الشورى: ٢١].



مواقف حازمة من التاريخ تدل
على أن الشورى غير ملزمة

إذا تبيّنا مما أسلفنا أن الشورى من صفات المؤمنين التي حدث عليها القرآن الكريم؛ بقي أن نعرف: هل الشورى ملزمة أم لا؟

و قبل أن نستعرض تلك المواقف الحازمة التي أشرنا إليها؛ فإننا نجد في آية آل عمران ما يدل على أن الشورى غير ملزمة، بل يجوز لولي الأمر أن يعرض عن الشورى إعراضًا و يت في الأمر -أحياناً- متوكلاً على الله وحده، إذ يقول الله تعالى مخاطباً رسوله الأمين: ﴿فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

فالآية صريحة في أن ولي الأمر إذا حصل لديه عزم على تنفيذ أمر ما لكونه واضحًا لا غموض فيه، أو كان المقام مقامًا يتطلب الحزم والبت في خطورته، ولديه قناعة كاملة بأن ذلك في صالح المجتمع الإسلامي؛ فعليه أن يت في الأمر وحده بحزم وثبات؛ متوكلاً على الله، ومعتمداً عليه في نجاح الأسباب، دون



استشارة، بل دون قبول المستشار لو قَدِم رأيه ونصحه دون طلب من ولِي الأمر.

* وعلى هذا تدل المواقف الحازمة الآتية.

- من مواقف الرسول ﷺ:

١- الموقف الأول من المواقف الحازمة التي تدل على أن الشورى غير ملزمة: موقف رسول الله ﷺ في صلح الحديبية.

يُحدِثنا الحافظ ابن كثير^(١) عن واقعة من وقائع صلح الحديبية؛ إذ يقول: "فلما انتهى سهيل بن عمرو -أي: منلوب قريش من المفاوضة- إلى رسول الله ﷺ، تكلم وأطّال الكلام، وتراجعا ثم جرى بينهما الصلح، فلما التأم الأمر ولم يق إلا الكتابة؛ وثبت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فأتى أبا بكر، فقال: يا أبا بكر! أليس هو برسول الله -عليه الصلاة والسلام-؟ قال: بل. قال: أوليسنا بال المسلمين؟ قال: بل. قال: أوليسوا بالشركين؟ قال: بل. قال: فعلام نعطي الدينية في ديننا؟ قال أبو بكر: يا عمر! الزم غزه؛ فإني أشهد أنه رسول الله. قال عمر: إني أشهد أنه رسول الله. ثم أتى عمر رسول الله ﷺ، فقال: ألسْت برسول الله؟ قال: بل. قال: أوليسنا بال المسلمين؟ قال: بل. قال: أوليسوا بالشركين؟

(١) "البداية والنهاية" (٤/١٧٠).



قال: بلـ. قال: فعلام نعطي الـدـينـةـ في دـيـنـاـ؟ـ قال: أنا عبد الله ورسوله، لن أخالفـهـ، ولـنـ يـضـيـعـنـيـ".ـ^(١)

وأنت تلحظـ معـيـ أنـ رـسـوـلـ اللهـ يـرـفـضـ طـلـبـ عـمـرـ بـنـ الخطـابـ الـذـيـ يـتـضـمـنـهـ تـسـاؤـلـهـ الـكـثـيرـ،ـ وـهـوـ عـدـمـ قـبـولـ شـروـطـ قـرـيـشـ الـقـاسـيـةـ الـتـيـ قـدـمـهـاـ سـهـيلـ بـنـ عـمـرـ وـمـنـدـوبـ قـرـيـشـ،ـ وـلـكـنـ الرـسـوـلـ يـعـلـمـ قـبـلـ تـلـكـ الشـرـوـطـ مـعـ شـدـتـهـاـ؛ـ مـتـوكـلاـ عـلـىـ اللهـ وـحـدـهـ،ـ وـنـفـذـ الـصـلـحـ.

٢ـ الموقف الثاني من المواقف الخازمة التي تدل على أن الشورى غير ملزمة: موقف رسول الله ﷺ في غزوة الفتح.

حيـثـ لـمـ يـعـلـمـ الرـسـوـلـ يـعـلـمـ عـنـهـاـ لـأـصـحـاحـابـهـ،ـ بـلـ أـخـفـىـ خـبـرـهـاـ عـنـهـمـ جـمـيـعـاـ،ـ فـضـلـاـ عـنـ أـنـ يـسـتـشـيرـهـمـ فـيـ أـمـرـهـاـ،ـ وـلـمـ يـعـلـمـ أـمـرـ الغـزوـ وـسـبـبـهـ مـنـ الصـحـابـةـ غـيرـ أـبـيـ بـكـرـ الصـدـيقـ رـضـيـهـ؛ـ لـأـنـ المـوـقـفـ يـتـطـلـبـ الـكـتـمـانـ وـالـتـحـفـظـ الشـدـيـدـيـنـ،ـ وـهـذـاـ مـنـ خـدـعـ الـحـرـبـ "ـالـحـرـبـ خـدـعـةـ".ـ وـهـذـاـ المـوـقـفـ يـدـلـ الـذـيـ قـبـلـهـ عـلـىـ أـنـ الشـورـىـ لـاـ يـعـرـيـهـاـ وـلـيـ

(١) انظر: " صحيح البخاري" كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (٢٥٢-٢٥٣/٢٥٨-٢٧٣١ رقم ٢٧٣٢ و ٢٧٣٣)، و" صحيح مسلم" كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية (٣/٣ رقم ١٧٨٥-١٤١٢).

الأمر في جميع الأمور، بل عند الحاجة إليها، وعندما يكون الموقف عادياً، أما عند عدم الحاجة، أو عندما يكون الموقف حرجاً يتطلب الكتمان أو البت دون استشارة لأحد؛ فعليه أن يتوكل على الله، ويبيت في الأمر؛ مستعيناً بالله وحده.

وقد يقول قائل: هذا رسول ﷺ قد يأتيه وحيٌّ فيعمل بموجبه؛ فلا يُقاس عليه غيره مِمَّن لا يوحى إليهم من ولاة الأمور. هذا سؤال وارد، ولذلك سوف لا نقف عند هذا الموقف النبوي الكريم كثيراً، بل ننتقل لنتقل بعض تلك المواقف الحازمة التاريخية لأبي بكر الصديق ؓ، فيكون ذلك جواباً للتساؤل، وهي من أقوى الأدلة على أن الشورى غير ملزمة، فنختار منها موقفين اثنين، فنقتصر عليهما رغبة في الإيجاز.

- من مواقف أبي بكر الصديق:

١- الموقف الأول: تنفيذه ؓ جيش أسامة إلى الروم: والقصة معروفة لدى طلاب العلم، والذي يُهمنا منها أن الصحابة طلبوا من أبي بكر تأخير تنفيذ جيش أسامة لخطورة الموقف؛ لأن المدينة النبوية أصبحت بعد وفاة النبي ﷺ في وضع خطير جداً؛ إذ ارتدت بعض قبائل العرب حول المدينة وفي بعض الجهات الأخرى، كما منعت بعض القبائل الزكوة، فصارت المدينة مهددة من داخل



الجزيرة وخارجها، فألحَّ الصحابة بطلب تأخير تنفيذ الجيش حتى يتحسن الوضع الأمني الداخلي، فأصرَّ أبو بكر على التنفيذ، واستخدم عبارات تدل على شدَّة إصراره، دون مبالغة بآراء المستشارين من الصحابة، بل كان رافضاً لها، فسمِعَت منه العبارات التالية:

- «والذي نفس أبِي بكر يده، لو ظنت أن السباع تُخطفني لأنفذت جيش أسامة».

- « ولو لم يبق في القرى غيري؛ لأنفذت جيش أسامة».

- «والله؛ لا أحل عقدة عقدها رسول الله ﷺ، ولو أن الطير تُخطفنا والسباع من حول المدينة».

- ومن أصعب العبارات قوله: «لو أن الكلاب جرَّت بأرجل أمهات المؤمنين؛ لأنفذت جيش أسامة»^(١).

وبهذه العبارات الحارة دلَّ أبو بكر على رفضه لآراء المستشارين، وإصراره على البُتْ في الأمر الذي عزم عليه؛ متأولاً قوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

(١) العبارات الأربع في "البداية والنهاية" (٦/٣٠٨)، وانظر "تاريخ خليفة" (ص ١٠١)، و"كتاب الردة" للواقدي (ص ٥١)، و"طبقات ابن سعد" (٤/٦٧)، و"تاريخ الطبراني" (٣/٢٢٥)، و"تاريخ الإسلام" رقم الخلفاء الراشدين (ص ٢٠)، و"الكامل لابن الأثير" (٢٢٦/٢).

فدلالة هذه الموقف الشجاع الحازم من أبي بكر الصديق على أن الشورى غير ملزمة؛ فأمر لا يختلف فيه اثنان، ولا يتطرق حوله كيشان - كما يقولون -.

فنفذ أبو بكر جيش أسامة، والصحابة غير موافقين على ذلك، ولكن الله العليم الحكيم جعل في تنفيذ ذلك الجيش خيراً وبركة للأمة؛ إذ تذكر بعض روایات القصة أنه ما مرّ جيش أسامة بعده الكبير بـ"حيٍ" من أحياء العرب؛ إلا دخل الله فيهم الرعب، فجعلوا يقولون: "إن القوم الذي خرج من عندهم هذا الجيش لقوم لهم منعة"^(١). إذن فلننتظر حتى يرجع هذا الجيش من بلاد الروم .

وقد أثر خروج جيش أسامة كما ترى في عزائم الذين كانوا يعتزمون الهجوم على المدينة، وثني عزائمهم، وهذا خلاف ما كان يتوقعه الصحابة الذين كانوا يراجعون أبي بكر في أمر خروج الجيش، والله في خلقه شئون.

فرجع الجيش العظيم من بلاد الروم متصرّاً ومظفراً، فرجوع الجيش متصرّاً قد دخل الرعب مرة أخرى على أولئك الذين كانت تُحدّثهم أنفسهم بالهجوم على المدينة من المرتدين ومن مانعي الزكاة.

(١) "البداية والنهاية" (٣٠٨/٦)، وانظر قول ابن الأثير في "الكامل" (٢٢٧/٢) قوله في "طبقات ابن سعد" (٤/٦٨).



وقد صدق أبو بكر ربه سبحانه -إن شاء الله- في تقواه وتوكله عليه، وفي محبة الله، ومحبة رسوله -عليه الصلاة والسلام-، وتعظيم العقدة التي عقدها لحبه أسامي، فصدقه الله، ونصره ورفع من شأنه، وجعل له قبولاً بين عباده، وهيئه في قلوب أعدائه؛ إذ يقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا﴾ وَرَزْقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَنِلُغُ أَمْرَهُ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ [الطلاق: ٢-٣].

- وأما الموقف الثاني من موقف أبي بكر الصديق رضي الله عنه: فهو إصراره رضي الله عنه على قتال أهل الردة، ومانعه الزكاة، وعدم التفاته إلى مشورة الصحابة.

وذلك ما يدل عليه حديث أبي هريرة رضي الله عنه: إذ يقول: «لما توفي رسول الله -عليه الصلاة والسلام-، واستخلف أبو بكر بعده؛ كفر من كفر من العرب؛ قال عمر لأبي بكر حينما هم أبو بكر بقتالهم: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله -عليه الصلاة والسلام-: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قالها؛ عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله؟! فقال أبو بكر: والله؛ لأقاتل من فرق بين الصلاة والزكاة؛ فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه لقاتلتهم على منعه. فقال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال،



حقيقة الشورى في الإسلام

فعرفت أنه الحق»^(١).

ولم يعلن أبو بكر هذا الموقف الحازم الذي أكده بالقسم بالله تعالى إلا بعد أن استشارهم؛ إذ جَمَعَ ضُيُّهِ المهاجرين والأنصار، وقال لهم: «إن هذه العرب قد منعوا شائهم وبعيرهم، ورجعوا عن دينهم، وإن هذه العجم -يعني: الروم- قد تواعدوا ليجمعوا لقتالكم وزعموا أن هذا الرجل الذي كنتم تتصررون به قد مات بِحَلَّةِ اللَّهِ، فأشيروا عليّ؛ فما أنا إلا رجل منكم، وإنّي أثقلكم حملًا لهذه البلية».

فأطروا طويلاً، ثم تكلم عمر بن الخطاب، فقال: «أرى والله يا خليفة رسول الله أن تقبل من العرب الصلاة، وتضع عنهم الزكاة، أو تدع لهم الزكاة؛ فإنّهم حديثو عهد بالجاهلية، لم يُعِدُّهم الإسلام، فإما أن يردهم الله إلى خير، وإما أن يعزّ الله الإسلام، فتقوى على قتالهم، فما لباقي المهاجرين والأنصار يدان للعرب والعجم قاطبة».

فالتفت إلى عثمان ضُيُّهِ، فقال مثل ذلك، وقال علي مثل ذلك، وتابعهم المهاجرون، ثم التفت إلى الأنصار، فتابعوهم.

وأنتم تلحظون معي أن عمر بن الخطاب تكلم بكلام مليء بالمعاني العظيمة والسياسة الحكيمية، وتابعه في ذلك الخليفتان عثمان

(١) الخبر أخرجه: البخاري في "صحيحة" (٢٦٢/٣)، رقم ١٣٩٩ -فتح) مختصرًا، وانظر أطراfe هناك ، ومسلم في "صحيحة" بطوله (٥٢-٥١/١)، وغيرهما.



وعلي، ثم تابعهم المهاجرون والأنصار، ولكن الله شرح صدر أبي بكر للقتال، وجعل في ذلك خيراً وبركة كما أسلفنا.

وهكذا تتعانق القصتان: قصة إنفاذ جيش أسامة، وقصة قتال مانعي الزكاة والمرتدين -ولله الحمد والمنة-، فتتجانس نتيجة واحدة كما رأيت، وهي النصر والثبات مع سلامة المدينة النبوية من أي سوء.

- والخلاصة؛ والذي نريد أن نصل إليه في آخر حديثنا من ذكر هذه المواقف الخازمة: أن لولي الأمر أن يأخذ بالشورى، وله ألا يأخذها؛ حسب مقتضيات الأحوال، واختلاف المواقف في الحرب والسلم. هكذا يثبت لدينا دون أدئي تردد أن الشورى غير ملزمة. وبالله التوفيق، والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآلـه وصحبه.





الخاتمة

أَحْمَدَ اللَّهُ تَعَالَى أُولًا وَآخِرًا، بِدْءًا وَخَتَامًا، لَهُ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ كُلُّهُ، وَلَهُ الْخَلْقُ كُلُّهُ، وَإِلَيْهِ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ، وَبِيَدِهِ الْخَيْرُ كُلُّهُ.
أَسْأَلُهُ تَعَالَى مِنَ الْخَيْرِ كُلُّهُ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ الشَّرِّ كُلُّهُ.

وَبَعْدَ؛ لَقَدْ حَاوَلْتُ أَنْ أَقْتَصِرَ فِي حَدِيثِي فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ عَلَى بِيَانِ حَقِيقَةِ الشُّورِيَّةِ فِي الإِسْلَامِ، وَأَنَّ الْاسْتِشَارَةَ مِنْ صَفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَأْمِنِينَ فِي أُمُورِهِمْ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى الْاسْتِشَارَةِ، وَأَنَّ الشُّورِيَّةَ غَيْرُ مُلْزَمَةٍ لَوْلَيِّ الْأَمْرِ بَلْ هُنَاكَ حَالَاتٌ:

قَدْ يَقْفِي وَلِيُّ الْأَمْرِ أَمَامًا أَمْ غَامِضًا لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ وَجْهُ الصَّوَابِ؛ فَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ يُضْطَرُّ إِلَى الْاسْتِشَارَةِ أَوْ يَقْبِلُ نَصْحَةً نَاصِحٍ لَهُ يَقْدِمُ لَهُ مِنْ غَيْرِ طَلْبٍ، وَيُصْلِحُ مَثَالًا لِهَذِهِ الْحَالَةِ قَصْةُ أُمِّ سَلْمَةَ حَوْلَهُنَا فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ عِنْدَمَا صَدَّهُمُ الْعُدُوُّ عَنِ الْبَيْتِ، وَاضْطَرُّوْا إِلَى التَّحْلُلِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ بِالْتَّحْلُلِ فَتَوَقَّفُوا نَوْعًا مَا، فَأَشَارَتْ أُمِّ سَلْمَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ يَخْرُجَ إِلَيْهِمْ فَيَحْلِقُ رَأْسَهُ لِيَتَأسُوا بِهِ فِي الْخَلْقِ



فيتم لهم التحلل؛ لأنّهم سوف لا يتّاخرون إذا رأوا أنه **يُنْهَا تَحْلِلُ**؛ فتم ذلك بالفعل، فهذه إشارة حكيمـة من امرأة عاقلة قبلت فنجحت.

فهذه هي الحالة الوحيدة التي يستشير فيهاولي الأمر أو يفعل ما يُقَدِّم له من نصـح ناصـح.

الحـالة الثانية: أن تـحصل لديه قناعة كاملـة أن ما يريد تنفيذه هو الصواب، وهو الذي يخدم مصلحة الأمة؛ ففي هذه الحـالة يـبادر بـتنفيذ ما رأـه واقتـنع به دون حاجة إلى طـلب نصـح ناصـح أو رأـي مستـشار، بل له أن يـرفض آراء المستـشارين والنـاصـحـين.

وـفيما يـشهد لهـذه الحـالة: ما جاء في قصة صـلح الحـديـبية؛ حيث رـفض النـبـي ﷺ آراء بعض الصحـابة الذين كانوا يستـصعبـون بعض تلك الشـروط القـاسـية التي أـمـلاـها منـدـوب قـريـش "سـهـيل بن عـمـرـو"؛ فـرأـى رـسـول الله ﷺ المـصلـحة في قـبـولـها فـقبلـها رـافـضاً آراء بعض الصحـابة الـذـي يـرى أن قـبـول تلك الشـروـط دـنـيـة في الدـين، كما صـرـح بذلك عمر بن الخطـاب رـضـيـهـ.

أما الشـاهـد الثـانـي لهـذه الحـالة: فهو موقف رـسـول الله ﷺ يوم فـتح مـكـة؛ حيث لم يـعنـ رسول الله ﷺ عليهـ الصـلاـة والـسـلام - غـزوـه لـمـكـة فـضـلاً عنـ الاستـشـارـة فيـ شـأنـها، وـغـزوـ مـكـة لـفـتحـ أمرـ فيـ غـاـيـةـ الأـهـمـيـةـ.



وهناك شاهد ثالث للقضية: وهو موقف الصديق أثناء تنفيذ جيش
أُسامة بن زيد حِب رسول الله وابن حِبِه، وموقفه الثاني الذي لا يقل
أهمية من الذي قبله في قتال المرتدين ومانعي الزَّكَاة.
بهذه الشواهد الحية الصارخة أثبتنا -بتوفيق الله تعالى- بأن
الشورى غير ملزمة.

ولله الحمد والمنة . . .



الْفَهْرِشْتَنْ



فهرس الموضوعات

٥.....	مقدمة السلسلة
٩.....	حقيقة الشورى في الإسلام.....
٩.....	مقدمة في بعض زلات المثقفين
١١.....	الإسلام والأنظمة البشرية الوضعية
١٦.....	أخطاء يجب التنبيه عليها
٢١.....	أخطاء الحركيين
٢٤.....	شجرة الإسلام تتحدى العواصف
٢٨.....	أثر المؤازرة في إظهار الحق.....
٣١.....	خطأ مقالة الحركيين
٣٢.....	حقيقة الشورى في الإسلام.....
٤١.....	مواقف حازمة من التاريخ في أن الشورى غير ملزمة.....
٤٢.....	من مواقف الرسول ﷺ.....
٤٢.....	١ - موقفه ﷺ في صلح الحديبية



حقيقة الشورى في الإسلام

٤٣.....	٢ - موقفه <small>عليه السلام</small> في غزوة الفتح
٤٤.....	من مواقف أبي بكر الصديق
٤٤.....	١ - تنفيذه جيش أسامة <small>رضي الله عنه</small>
٤٧.....	٢ - إصراره على قتال أهل الردة ومانعه الزكاة
٤٩.....	الخلاصة
٥٠.....	الخاتمة
٥٥.....	الفهرس

